

## المحتويات

الصفحة	الموضوع
٣	تقديم وخطة البحث
	الفصل الأول: في التطبيق القضائي لضمانات المحاكمة المنصفة.
٨	أفكار مبدئية وتقديم.
٨	١- حق التقاضي هو ركيزة التطبيق القضائي لضمانات المحاكمة المنصفة.
٩	٢- حق التقاضي يبلغ مقاصده أمام القضاء الطبيعي.
٩	٣- حق التقاضي غايته الوصول إلى حكم قضائي بات وعادل.
١٠	٤- تنفيذ الحكم القضائي البات يكفل احترام حق التقاضي.
١٠	٥- ضرورة وجود ضمانات تكفل المحاكمة المنصفة.
١٢	المبحث الأول: في مفترضات التطبيق القضائي لضمانات المحاكمة المنصفة.
١٢	تمهيد.
١٣	المطلب الأول: في استقلال القضاء.
١٣	تمهيد.
١٣	الفرع الأول: في البعد بالقضاء عن تأثير سلطات الدولة.
١٤	أولاً: استقلال القضاء في النظام الإجرائي المصري.
١٤	١- استقلال القضاء ضمانه أساسية لحماية الحقوق واحترام الحريات.
١٥	٢- استقلال القضاء عن السلطتين التشريعية والتنفيذية.
١٦	٣- استقلال القضاء عن الرأي العام.
١٧	ثانياً: استقلال القضاء في النظام الإجرائي الأمريكي.
١٧	١- استقلال القضاء عن السلطة التنفيذية في النظام الإجرائي الإنجليزي.
١٨	٢- استقلال القضاء عن السلطة التشريعية في النظام الإجرائي الإنجليزي.
٢٠	٣- استقلال القضاء عن الرأي العام في النظام الإجرائي الأمريكي.
٢١	الفرع الثاني: في توفير عوامل الاستقلال للقضاء.
٢١	أولاً: عدم قابلية القضاء للعزل.
٢١	- استثناء عزل القضاء بالطريق التأديبي.

## تابع / المحتويات

الموضوع	الصفحة
١- عزل القضاة بالطريق التأديبي في النظام القانوني المصري.	٢١
٢- عزل القضاة بالطريق التأديبي في المملكة المتحدة.	٢٣
٣- عزل القضاة بالطريق التأديبي في الولايات المتحدة الأمريكية.	٢٤
ثانيا: التأمين المادي للقضاة عنصر مكمل لاستقلالهم.	٢٤
١- في المملكة المتحدة.	٢٥
٢- في النظام القانوني المصري.	٢٥
ثالثا: تخصص القاضي الجنائي.	٢٥
رابعا: إسهام الشعب في القضاء واستقلال القضاء.	٢٦
المطلب الثاني: في حيدة القضاء.	٢٦
الفرع الأول: في حيدة القضاء في النظام القانوني المصري.	٢٩
١- حيدة القضاء ذات أساس دستوري.	٢٩
٢- تحرر القاضي من كل تأثير ضامنا لحيدة.	٢٩
٣- حياد القاضي يوجب الفصل بين وظيفة الحكم ووظيفتي الاتهام والإحالة.	٣٠
المحكمة الدستورية تؤكد وجوب الفصل بين وظيفة الحكم ووظيفتي الاتهام والتحقيق.	٣١
مفهوم الرأي العام الذي يؤثر على مبدأ حياد القاضي.	٣٢
٤- حياد القاضي يوجب الفصل بين وظيفتي الاتهام والحكم.	٣٤
٥- استثناءات ترد على الفصل بين سلطتي الاتهام والحكم.	٣٤
١- حق توجيه الاتهام من المحكمة ذاتها - حق التصدي.	٣٤
٢- حق المحكمة في توجيه الاتهام في جرائم الجلسات.	٣٦
٦- حالات عدم الصلاحية والرد ضامنا لحيدة القضاء.	٣٦
الفرع الثاني: في حيدة القضاء في النظام القانوني الأمريكي.	٣٩
حيدة القضاء والفصل بين وظائف التحقيق والإحالة والاتهام والحكم.	٣٩
غصن وحيد في: حيدة أعضاء هيئة المحلفين الاتهامية.	٤٠



## تابع / المحتويات

الصفحة	الموضوع
٤٠	١- الخلفية التاريخية التي أظهرت الحاجة إلى المحاكمة عن طريق هيئة المحلفين.
٤١	٢- المحاكمة عن طريق هيئة محلفين غير متحيزة - مطلب دستوري.
٤٢	٣- المحاكمة عن طريق هيئة المحلفين في الجرائم التي تبلغ حدا من الجسامة.
٤٢	٤- يجوز التنازل عن الحق الدستوري.
٤٣	ثانيا: اختيار أعضاء هيئة المحلفين يؤكد حياد القضاء.
٤٣	١- أسلوب الترشيح لوظيفة المحلف.
٤٤	٢- اختيار المحلفين.
٤٤	٣- يشترط عدم التحيز عند اختيار المحلفين من قائمة المحلفين عند نظر الدعوى
٤٥	٤- الاعتراض على أعضاء هيئة المحلفين - إجراء لضمان حيادة المحاكمة.
٤٥	الاعتراض على المحلفين يجب أن يكون مسببا.
٤٦	الاعتراضات النهائية والعامه.
٤٦	٥- الاختيار العلمي للمحلف وقضية Joan Little لضمان الحيادة.
٤٨	تقدير أسلوب الاختيار العلمي للمحلف.
٤٩	٦- تشكيل هيئة محلفين من ستة أعضاء لا يخالف التعديل الدستوري السادس
٥٠	المزايا التي تتحقق من تشكيل هيئة المحلفين بأقل من إثني عشر عضوا.
٥٠	٧- صدور قرار هيئة المحلفين بأغلبية الآراء وليس بالإجماع.
٥١	المطلب الثالث: في المساواة أمام القضاء الجنائي.
٥١	١- مفهوم المساواة أمام القضاء الجنائي.
٥٢	٢- المساواة نسبيا أمام القضاء الجنائي.
٥٣	٣- المساواة أمام القضاء الجنائي والتفاوت في تقدير العقوبة.
٥٤	فرع وحيد: في المساواة بين المجني عليهم في الحصول على التعويض كمظهر من مظاهر المساواة أمام القضاء الجنائي.
٥٤	١ - تقديم.

## تابع / المحتويات

الصفحة	الموضوع
	٢- تعريف المجني عليه.
٥٥	٣- أساس الحق في التعويض من الدولة.
٥٦	٤- المواطنه والإقامة أساس منح التعويض.
٥٧	الفصل الأول: في الجرائم التي يجوز التعويض عنها.
٥٨	أولاً: جرائم العنف بوجه عام.
٥٨	ثانياً: جرائم القيادة.
٦٠	ثالثاً: جرائم العنف الأسري.
٦٢	رابعاً: التعويض عن الأضرار الناجمة عن تنفيذ القانون.
٦٢	الفصل الثاني: في الأضرار التي يجوز التعويض عنها.
٦٣	١- الأضرار الشخصية للمجني عليه المباشر التي يجوز التعويض عنها.
٦٣	٢- الأضرار التي يجوز التعويض عنها للمجني عليه غير المباشر.
٦٤	٣- أضرار الملكية التي لا يجوز التعويض عنها.
٦٥	الفصل الثالث: في رفض تعويض المجني عليه أو تخفيضه.
٦٥	المطلب الرابع: في حق المتهم في أن يحاكم أمام قاضيه الطبيعي.
٦٦	١- التعريف بالقاضي الطبيعي.
٦٨	٢- مبدأ اللجوء إلى القاضي الطبيعي من المبادئ الأصولية العامة.
٦٨	٣- مبدأ القاضي الطبيعي مكمل لمبدأي استقلال القضاء وحيده.
٦٩	٤- شروط توافر القضاء الطبيعي.
٦٩	أولاً: إنشاء المحكمة وتحديد اختصاصها بقانون.
٧٠	ثانياً: أن يكون إنشاء المحكمة وتحديد اختصاصها بقانون.
٧١	ثالثاً: أن تكون المحكمة دائمة.
٧١	العودة إلى القضاء الطبيعي بعد إلغاء بعض الأوامر العسكرية بقرار رئيس الجمهورية رقم ٢ لسنة ٢٠٠٤.
٧٢	٥- القضاء العسكري محاكم خاصة في نطاق القضاء الطبيعي - شرطه التزامه باختصاصه في ضوء المبادئ الدستورية.



## تابع / المحتويات

الصفحة	الموضوع
٧٣	المبحث الثاني: في الضمانات اللازمة للتطبيق القضائي بالمحاكمة المنصفة.
٧٤	المطلب الأول: في مبدأ عدم جواز محاكمة الشخص عن ذات التهمة مرتين.
٧٤	تمهيد: الخلفية التاريخية لمبدأ عدم جواز محاكمة الشخص عن ذات التهمة مرتين.
٧٥	الفرع الأول: في عدم جواز محاكمة المتهم عن ذات التهمة مرتين في النظام الإجرائي الأمريكي.
٧٥	١- عدم مبدأ عدم جواز محاكمة المتهم عن ذات التهمة مرتين ذات أساس دستوري
٧٥	٢- مبدأ عدم جواز محاكمة المتهم عن ذات التهمة مرتين يلقي احتراماً كاملاً في الأحكام الصادرة بالبراءة ولو كان الحكم بالبراءة قد صدر نتيجة خطأ إجرائي.
٧٧	٣- يجوز إعادة محاكمة المتهم مرة أخرى في الأحكام الصادرة بالبراءة - استثناء
٧٧	٤- الأخطاء الإجرائية تستبعد تطبيق المبدأ.
٧٨	٥- حالات تمسك المتهم بالمبدأ الدستوري - عدم جواز محاكمته عن ذات التهمة مرتين.
٧٩	معيار وحدة الواقعة من واقع تطبيقات المحاكم الأمريكية.
٧٩	أولاً: في الجريمة المتتابعة الأفعال.
٨٠	ثانياً: الجرائم المرتبطة ارتباطاً لا يقبل التجزئة.
٨٢	ثالثاً: الجريمة المركبة.
٨٣	الفرع الثاني: في عدم جواز عقاب الشخص عن فعل واحد مرتين في النظام الإجرائي المصري.
٨٣	١- عدم جواز معاقبة الشخص عن ذات الفعل مرتين مقابل الدفع بسبق الحكم البات
٨٤	٢- الدفع بسبق الحكم البات - مبدأ دستورياً.
٨٤	٣- الحكم البات يجوز حجية مطلقة ولو كان معيباً.
٨٥	٤- شروط الدفع بسبق الحكم البات - عدم جواز محاكمة الشخص عن ذات التهمة
٨٥	أولاً: وحدة الواقعة.
٨٦	معيار وحدة الواقعة.
٨٧	لا عبره بالوصف القانوني للواقعة.

## تابع / المحتويات

الصفحة	الموضوع
٨٧	مبدأ حقيقة الواقعة التي نظرتها المحكمة وأصدرت فيها حكما.
٨٨	تطبيقات وحدة الواقعة.
٨٨	الجريمة المتداولة الأفعال.
٨٩	جريمة الاعتياد.
٨٩	الجريمة المستمرة.
٩٠	الجرائم المرتبطة.
٩١	مطلب الثاني: في اليقين القضائي كضمانه مترتبة على قرينة البراءة
٩١	التي في النظام الإجرائي المصري
٩١	تجديد معنى اليقين القضائي.
٩١	قرينة البراءة في قضاء الدستورية.
٩٢	اليقين القضائي لا يقوم على الشك - الشك يفسر لمصلحة المتهم.
٩٣	الضمانات التي تكفلها قرينة البراءة.
٩٤	قرينة البراءة تظل قائمة حتى صدور حكم قضائي بات استنفذ طرق الطعن
٩٤	اليقين القضائي والحكم البات ودور قرينة البراءة.
٩٦	نسب الأحكام يعبر عن اليقين القضائي الذي يعد ضمانا مترتبا على قرينة
٩٧	التي في النظام الإجرائي الأنجلو أمريكي.
٩٨	مفهوم اليقين القضائي في النظام الإجرائي الأنجلو أمريكي.
٩٨	مفهوم اليقين القضائي في النظام الإجرائي الأمريكي.
٩٩	مفهوم اليقين القضائي في النظام الإجرائي الإنجليزي.
١٠٠	مقياس الإثبات بما يفوق الشك المعقول من الشراح في استراليا على

من قرينة البراءة.



## تابع / المحتويات

الصفحة	الموضوع
١٠٠	٥- اليقين القضائي يحول دون إدانة البرئ - تأسيسا على قرينة البراءة
١٠١	٦- اليقين القضائي بمعيار الإثبات بما يفوق الشك المعقول - نتيجة لقرينة البراءة.
١٠٢	٧- الانتقادات أو الاعتراضات التي وجهت إلى قرينة البراءة والرد عليها.
١٠٤	المطلب الثالث: في مبدأ لا عقوبة بغير حكم قضائي.
١٠٥	الفرع الأول: في مبدأ لا عقوبة بغير حكم قضائي في النظام الإجرائي المصري.
١٠٥	١- مبدأ لا عقوبة بغير حكم قضائي - مبدأ دستوري.
١٠٦	٢- وضع الإجراءات الموجزة - الأمر الجنائي من مبدأ قضائية العقوبة.
١٠٧	الحكمه من تقرير الإجراءات الموجزة - الأمر الجنائي.
١٠٧	الأمر الجنائي صورة من صور التصالح على حق الدولة في العقاب.
١٠٨	٣- وضع العقوبات التكميلية من مبدأ قضائية العقوبة.
١٠٩	٤- الصلح والتصالح ومبدأ قضائية العقوبة.
١١٠	الطبيعة القانونية للصلح والتصالح الجنائي.
١١٢	٥- بعض التدابير الاحترازية ومبدأ قضائية العقوبة.
١١٣	الفرع الثاني: في مبدأ لا عقوبة بغير حكم قضائي في النظام الإجرائي الأمريكي.
١١٣	١- تمهيد.
١١٤	٢- القواعد الفيدرالية التي تنظم الإقرار بالإثم.
١١٥	٣- إجراءات الاتفاق المترتب على الإقرار بالإثم.
١١٦	٤- إخطار المحكمة بالاتفاق.
١١٦	٥- قبول المحكمة للاتفاق.
١١٦	٦- رفض المحكمة للاتفاق.
١١٨	الفصل الثاني: في الرقابة على التطبيق القضائي لضمانات المحاكمة المنصفة.
١١٨	المبحث الأول: في الرقابة على صحة الإجراءات الجنائية.
١٢٠	المطلب الأول: في الرقابة على صحة الإجراءات في النظام الإجرائي المصري.



## تابع / المحتويات

الصفحة	الموضوع
١٢٠	البطلان هو الجزاء الإجرائي المترتب على مخالفة القواعد الإجرائية كوسيلة
١٢٠	لرقابة القضائية.
١٢٢	المذاهب المختلفة في تحديد أحوال البطلان.
١٢٢	البطلان الذاتي هو المذهب الذي أخذ به مشرعا الإجرائي:
١٢٢	الإجراء الجوهري.
١٢٢	الإجراء الجوهري في قضاء محكمتنا العليا.
١٢٣	لنصوص التي تحدد الإجراءات الجوهريّة لم ترد حصرا.
١٢٤	مخالفة الإجراءات لحق دستوري إجراء جوهري يرتب البطلان.
١٢٦	الإجراء غير الجوهري هو المتعلق بمصلحة الخصوم.
١٢٧	مفهوم الحق في التمسك بالبطلان المتعلق بمصلحة الخصوم - تطبيقات.
١٢٧	تمجيح البطلان.
١٢٨	آثار البطلان.
١٣٠	إعادة الإجراء الباطل وجوبي على المحكمة طالما كان ممكنا.
١٣١	تحويل الإجراء الباطل.
١٣٢	تطلب الثاني: في الرقابة على صحة الإجراءات الجنائية في النظام الإجرائي
١٣٢	الأمريكي.
١٣٢	قاعدة الاستبعاد في النظام الإجرائي الأمريكي تقابل البطلان في النظام
١٣٢	الإجرائي المصري.
١٣٣	تفسير الطبيعة القانونية لقاعدة الاستبعاد.
١٣٥	تحديد الإجراء غير الجوهري.
١٣٦	تطبيق ضابط الضرر اليسير في قضاء المحكمة العليا.
١٣٧	شروط حق التمتيم في التمسك بالبطلان.
١٣٧	الاعتراض الدستوري التي يجوز التنازل عنها عند الإقرار بالإثم.
١٣٨	الإجراء الجوهري الذي يرتب تطبيق قاعدة الاستبعاد.



تابع / المحتويات

الصفحة	الموضوع
١٤١	المبحث الثاني: في الرقابة على التطبيق القضائي لضمانات المحاكمة المنصفة من خلال الطعن.
١٤٢	المطلب الأول: في الرقابة على التطبيق القضائي لضمانات المحاكمة المنصفة من خلال الطعن بالاستئناف.
١٤٣	الفرع الأول: في الرقابة على التطبيق القضائي لضمانات المحاكمة المنصفة من خلال الطعن بالاستئناف في النظام الإجرائي المصري.
١٤٣	١- الطعن بالاستئناف يحقق مبدأ التقاضي على درجتين.
١٤٣	٢- التقاضي على درجتين من خلال الطعن بالاستئناف - رقابة على ضمانات المحاكمة المنصفة.
١٤٤	٣- التقاضي على درجتين توفق بين فكرة العدالة ومبدأ الاستقرار القانوني.
١٤٤	٤- التقاضي على درجتين ضمانات أساسية للحق في التقاضي.
١٤٦	٥- التقاضي على درجتين من خلال الطعن بالاستئناف يحقق احترام حقوق الدفاع.
١٤٧	٦- المحكمة الاستئنافية تفرض رقابتها على الاختصاص النوعي للمحكمة الجزئية.
١٤٧	٧- تقييد المحكمة الاستئنافية بمصلحة المستأنف - ضمانه للطاعن ألا يضار بطعنه.
١٤٨	٨- رقابة المحكمة الاستئنافية على صحة التكييف القانوني لا تبرر إضافة وقائع جديدة وإلا كان ذلك إخلالا بمبدأ التقاضي على درجتين.
١٥٠	٩- رقابة المحكمة الاستئنافية على صحة الإجراءات والحكم المستأنف - سلطة التصدي.
١٥٢	١٠- لا يجوز لمحكمة الاستئناف التصدي عند نظر إستئناف الحكم باعتبار المعارضة كأن لم تكن.
١٥٢	١١- لا يجوز لمحكمة الاستئناف التصدي عند صدور حكم محكمة أول درجة بانقضاء الدعوى بالتقادم خطأ.
١٥٢	١٢- وجوب إجماع الآراء عند الحكم بإلغاء حكم البراءة أو الحكم بتشديد العقوبة - يذكر الإجماع في الحكم.

تابع / المحتويات

الصفحة	الموضوع
١٥٤	١٣- وجوب تسبب الحكم الاستثنائي تعبير عن اليقين القضائي ضمانا مترتبا على قرينة البراءة.
١٥٥	الفرع الثاني: في الرقابة على التطبيق القضائي ل ضمانات المحاكمة المنصفة من خلال الطعن بالاستئناف في النظام الإجرائي الأمريكي.
١٥٥	١- محكمة الاستئناف في النظام الإجرائي الأمريكي.
١٥٥	٢- اختصاص محكمة الاستئناف - الرقابة على احترام الحقوق الدستورية.
١٥٦	٣- اختصاص محكمة الاستئناف بالرقابة على الإجراءات الجنائية بما يحقق المحاكمة المنصفة.
١٥٧	٤- استئناف الحكم الصادر بالعقوبة - يحقق للمحاكمة أساسها العادل.
١٥٨	٥- محاكمة الاستئناف وإعادة الدعوى إلى المحاكمة التي أصدرت الحكم فيها ضمانا لمبدأ التقاضي على درجتين.
١٥٩	المطلب الثاني: في الرقابة على التطبيق القضائي ل ضمانات المحاكمة المنصفة من خلال الطعن بالنقض.
١٦٠	الفرع الأول: في رقابة محكمة النقض على التطبيق القضائي ل ضمانات المحاكمة المنصفة من خلال رقابتها على حسن تطبيق القانون.
١٦٠	النص الأول: في رقابة محكمة النقض على التكليف القانوني للوقائع (الرقابة على حسن تطبيق القانون).
١٧١	النص الثاني: في رقابة محكمة النقض على المنطق القضائي من خلال التسبب (الرقابة على حسن تطبيق القانون).
١٧٢	الفرع الثاني: في رقابة محكمة النقض من خلال الطعن بإعادة النظر (الرقابة على حسن تحقيق العدالة).
١٨٧	المطلب الثالث: في رقابة المحكمة الأمريكية العليا على تطبيق ضمانات المحاكمة المنصفة.
١٩١	المطلب الرابع: في الرقابة الدستورية لمحكمة النقض على مبدأ "الأصل في المتهم البراءة" باعتباره ضمانا أساسية للمحاكمة المنصفة.



## تابع / المحتويات

الصفحة	الموضوع
١٩١	١ - أفكار مبدئية وتقديم.
١٩٢	٢ - وسائل المحكمة الدستورية العليا في الرقابة على دستورية القوانين واللوائح
١٩٣	٣ - حدود ولاية القضاء العادي في الرقابة على دستورية القوانين.
١٩٤	٤ - الرقابة الدستورية على النص المخالف للدستور في نطاق قرينة البراءة - كضمانة دستورية - من محكمة النقض.
٢٠١	المبحث الثالث: في رقابة المحكمة الدستورية العليا على ضمانات المحاكمة المنصفة.
٢٠٢	المطلب الأول: في الدور الرقابي للمحكمة الدستورية على الحريات الشخصية في نطاق القانون الموضوعي باعتباره ضمانه للمحاكمة المنصفة.
٢١٠	المطلب الثاني: في الدور الرقابي للمحكمة الدستورية على ضمانات المحاكمة المنصفة في نطاق القانون الإجرائي.
٢١٣	المطلب الثالث: في رقابة المحكمة الدستورية على ضمانات المحاكمة المنصفة في فترة إعلان حالة الطوارئ.
٢١٥	الفصل الثالث: في الرقابة على ضمانات المحاكمة المنصفة في الظروف الاستثنائية
٢٢٧	الخاتمة.
٢٣٥	قائمة المراجع: